

الخور الخامس

تفسير القانون

يقصد بتفسير القانون تحديد معنى قواعده القانونية ومدى قوتها الإلزامية، وذلك في حالات النص الغامض، أو النص الذي يشوبه نقص، أو حين يظهر تعارض بين النصوص القانونية. وينقسم التفسير من حيث الجهة التي تتولاه إلى تفسير تشريعي، تفسير قضائي، وتفسير فقهي، وفي بعض الأحيان تفسيراً إدارياً.

المبحث الأول

أنواع التفسير

أولاً: التفسير التشريعي

يقصد بالتفسير التشريعي العمل الذي يتولاه المشرع، أي ما يصدره من تشريع تفسيري لتنظيم وتوضيح ما قد سبق من قوانين وتنظيمات، التي قد يظهر فيها غموض عند تطبيقها من طرف القضاة، لأن القضاة عليهم فقط تطبيق القانون وإن وجدوا غموضاً في بعض القواعد يتعين عليهم اللجوء للجهة التي أصدرت القانون لتسوله تفسيره.

التفسير التشريعي يسري بأثر رجعي، وذلك لارتباطه بالتشريع الأصلي.

ثانياً: التفسير القضائي

وهو التفسير الذي يقوم به القضاة وهم يفصلون في القضايا المعروضة عليهم حتى يجسدوا حكم القانون على الواقع الذي بين أيديهم، ويقومون بهذا العمل دون حاجة لأن يطلب منهم الخصوم ذلك التفسير من صميم عمل القضاة.

ثالثاً: التفسير الفقهي

وهو التفسير الذي يقوم به فقهاء القانون من خلال مؤلفاتهم وأبحاثهم، وتقتصر مهمة الفقيه على استخلاص حكم القانون، انطلاقاً من قواعده المجردة دون معالجة الظروف الخاصة، فالفقهي يتناول بالشرح والتحليل وجهات نظر مختلفة المدارس الفقهية بخصوص الإشكالات الفقهية المطروحة، ويربط هذا التحليل بخطوطات المشرع وباجتهادات القضاة.

رابعاً: التفسير الإداري

ويتمثل عادة في البلاغات والتعليمات التي تصدرها الإدارات العامة المختصة إلى موظفيها تفسر لهم فيها أحكام التشريعات التي يكلفون بتطبيقها، وتبيّن كيفية هذا التطبيق، وتكون هذه التفاسير ملزمة للموظفين الصادرة لهم فقط.

المبحث الثاني

طرق التفسير

القاضي عند رجوعه للتشريع قد يجد نفسه أمام نص شريعي سليم وقد يكون أمام نص غامض يحمل دلالات مختلفة، وقد يصطدم بنصوص متعارضة بين تشريع آخر وبين المنظومة التشريعية الواحدة، وفي نفس الوقت هو ملزم بالفصل في التزاع وإلا أصبح في حالة إنكار العدالة. وهذا تميز بين حالتين: حالة النص السليم وحالة النص المعيب

أولاً: حالة النص السليم

إذا كان النص سليماً اقتصر دور المفسر على استخلاص المعنى من الألفاظ الواردة في النص أو من فحواها، ولا يجوز للقاضي أن يمتنع عن تطبيق النص، وطريقة تفسيره تختلف بحسب درجة وضوح هذا النص، أي بحسب الجهد الذي سيبذله القاضي، خاصة في استنباط مقصد المشرع.

ثانياً: حالة النص المعيب

وهو النص الذي يشوبه خطأ مادي غير مقصود، بإحلال لفظ مثلاً محل آخر أو بإغفال لفظ لا يستقيم المعنى بدون، ويلجا المفسر في تفسير النص المعيب إلى طرق مختلفة منها النص الفرنسي، والأعمال التحضيرية (الأعمال التحضيرية يقصد بها مجموعة الوثائق التي تبين مختلف المراحل التي مر بها النص وتشمل في مشروع أو اقتراح القانون) والمصادر التاريخية، وتقرير النصوص والبحث عن إرادة المشرع.

التفسيـر بـأـنـوـاعـه وـطـرـقـه الـمـخـتـلـفة يـلـعـب دورـا بـارـزا فـي فـهـم معـنـى القـاـعـدـة القـانـوـنـيـة ويـسـاـهـم فـي تـطـيـقـها
الـتـطـيـقـ السـلـيمـ من طـرـفـ المـعـاـمـلـيـنـ بـهـاـ.